

قرر :

مادة ١ - يعتمد في الميزانية الإنتاجية للسنة المالية ١٩٦٢/١٩٦١ تخصيص مبلغ ٥٠٠٠ ج (خمسة آلاف جنيه) لوزارة العدل من اعتباراً من ١١٤٩٨,٢٠٠ ج (أحد عشر مليوناً وأربعمائة وثمانية وتسعين ألفاً ومائتي جنيه) المدرج بالميزانية المذكورة تحت الفرع ٧٣ (مشروعات مختلفة) لشراء سيارة لوزارة المذكورة .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما صدر برئاسة الجمهورية في ٣ ذي الحجة سنة ١٣٨١ (٧ مايو سنة ١٩٦٢)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٥٢٤ لسنة ١٩٦٢

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ،

وحل القرار الجمهوري رقم ١٨٩٩ لسنة ١٩٦١ بإنشاء المجلس الأعلى للوسائل العامة ،

قرر :

مادة ١ - تتحقق (الشركة التجارية المصرية) بالمؤسسة العامة للصناعات الكيماوية بدلاً من المؤسسة المصرية العامة للتجارة .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية، ويعمل به من تاريخ نشره ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٣ ذي الحجة سنة ١٣٨١ (٧ مايو سنة ١٩٦٢)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٥٢٢ لسنة ١٩٦٢

بالإذن لوزير الخزانة في استئجار أموال هيئة صندوق توفير البريد

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ،

وحل القانون رقم ٨٦ لسنة ١٩٥٤ بشأن صندوق توفير البريد ،

وحل ما ارتآاه مجلس الدولة ،

قرر :

مادة ١ - يؤذن لوزير الخزانة في استئجار أموال هيئة صندوق توفير البريد التي يهدى إليها بها مجلس إدارة لها لاستئجارها .

مادة ٢ - يحدد سعر الفائدة عن المبالغ التي يتم استئجارها وفقاً لنص المادة السابقة بالاتفاق بين وزير الخزانة والهيئة المذكورة .

مادة ٣ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية، ويحل به اعتباراً من ٢٥ من يناير سنة ١٩٦٢

صدر برئاسة الجمهورية في ٣ ذي الحجة سنة ١٣٨١ (٧ مايو سنة ١٩٦٢)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٥٢٣ لسنة ١٩٦٢

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ،

وحل قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة رقم ١٠٣١ لسنة ١٩٦١ بربط الميزانية الإنتاجية للسنة المالية ١٩٦١/١٩٦٢ ،